٣١٦- حدثنا: زيد بن الحباب عن خالد بن أبى بكر عن سالم بن عبد الله عن أبيه عن عمر «أن النبى ﷺ أمر بالمسح على ظهر الخفين إذا لبسهما وهما طاهرتان»، رواه ابن أبى شيبة فى "مسنده" (نصب الراية ١:٩٥).

ابن محمد بن أبى يحيى عن ثور مثل الوليد، وذكر الدارقطنى فى "العلل" أن محمد بن عيسى بن سميع رواه عن ثور كذلك". وفيه أيضا: "وقال أبو داود: لم يسمعه ثور من رجاء وقال الدارقطنى: روى عن عبد الملك بن عمير عن وراد كاتب المغيرة عن المغيرة ولم يذكر أسفل الخف". وفيه أيضا: "قلت: وقع فى سنن الدارقطنى ما يوهم رفع العلة، وهى: حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا داود بن رشيد عن[1] الوليد بن مسلم عن ثور بن يزيد ثنا رجاء بن حيوة فذكره (أى عن كاتب المغيرة بن شعبة عن المغيرة قال: وضأت رسول الله ﷺ فى غزوة تبوك فمسح أعلى الخف وأسفله كذا فى "سنن الدارقطنى" (١:٧١)، فهذا ظاهره أن ثورا سمعه من رجاء، فنزول العلة، ولكن رواه أحمد ابن عبيد الصفار فى "مسنده" عن أحمد بن يحيى الحلوانى عن داود بن رشيد فقال: عن رجاء، ولم يقل: حدثنا رجاء، فهذا اختلاف على داود يمنع من القول بصحة وصله مع ما تقدم في كلام الأئمة".

قلت: ولكن حديث على رضى الله عنه الذى بدأنا به الباب صريح فى أن أسفل الخف لا يمسح ولا مسحه رسول الله ﷺ، فلعله ﷺ وضع يده فى أسفل الخف لعذر، فظنه الراوى مسحا، وعامة روايات المغيرة ليس فيها مسح أسفل الخف. ثم اعلم أن فى نسخ الترمذى خللا، فإنه ذكر فيه: "لأن ابن المبارك روى هذا عن ثور عن رجاء قال: حدثت عن كاتب المغيرة".

والصحيح الظاهر عندى ما فى "التلخيص الحبير": "قال الأثرم عن أحمد أنه كان يضعفه ويقول: ذكرته لعبد الرحمن بن مهدى فقال: عن ابن المبارك عن ثور[2] حدثت عن رجاء عن كاتب المغيرة ولم يذكر المغيرة" وكذا فى "سنن الدارقطنى" (١:٧١): "رواه ابن المبارك عن ثور قال: حدثت عن رجاء بن حيوة عن كاتب المغيرة

---

(١) وفى نسخة الدارقطنى نا" موضع "عن" (مؤلف).

(٢) الظاهر أنه لم يسمع عن رجاء أولا، ثم سمع ثانيا (مؤلف).